



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная
организация
Объединенных
Наций

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

لجنة الأمن الغذائي العالمي

الدورة الخامسة والثلاثون

روما، 14 و15 و17 أكتوبر / تشرين الأول 2009

البند ثالثاً من جدول الأعمال

إصلاح لجنة الأمن الغذائي العالمي

النسخة النهائية

بيان المحتويات

الفقرات

3 - 1	السياق	أولاً -
6 - 4	الرؤية والدور	ثانياً -
4	ألف - الرؤية	
6 - 5	باء - الدور	
17 - 7	التشكيل وأشكال المشاركة وآليات المشاورة/التنسيق	ثالثاً -
7	ألف - التشكيل وأشكال المشاركة	
10 - 8	الأعضاء	باء -
12 - 11	المشاركون	جيم -
15 - 13	المراقبون	دال -

طُبِعَ عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org

35 – 18	الآليات والإجراءات	رابعاً –
19 – 18	ألف – العملية والهيكل الشاملان	
22 – 20	باء – الجلسة العامة	
28 – 23	جيم – الروابط بين الجلسة العامة للجنة والمستويين الإقليمي والقطني	
32 – 29	دال – المكتب	
35 – 33	هاء – أمانة لجنة الأمن الغذائي العالمي	
48 – 36	إسهام الخبراء في تنشيط لجنة الأمن الغذائي العالمي	خامساً –
36	ألف – فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية	
37	باء – الوظائف الرئيسية لفريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية	
40 – 38	جيم – هيكل لفريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية وطريقة عمله	
42 – 41	دال – مخرجات فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية	
46 – 43	هاء – تشكيل/اختيار فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية	
47	واو – خدمات الأمانة	
48	زاي – التماس تقديم الترشيحات لعضوية لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء	
52 – 49	ترتيبات التنفيذ	سادساً –
49	ألف – المسائل القانونية	
50	باء – التكاليف والتمويل	
52 – 51	جيم – خطة التنفيذ	

أولاً- السياق

1- أبرز ارتفاع أسعار الأغذية في الفترة 2007-2008، وما أعقبه من أزمة مالية واقتصادية في عام 2009، المستويات غير المقبولة للفقر والجوع الهيكليين في مختلف أنحاء العالم. وأصبحت الأزمة الغذائية والمالية خطراً يهدد الأمن الغذائي والتغذية على المستوى العالمي وتحقيق أهداف مؤتمر القمة العالمي للأغذية عام 1996 والأهداف الإنمائية للألفية المتمثلة في الحد من الجوع وسوء التغذية. ويقدر الآن أن أكثر من مليار شخص، أي واحد من كل ستة أشخاص، يعانون من نقص التغذية. وهم أساساً من منتجي الأغذية وأصحاب الحيازات الصغيرة، خاصة النساء، وغيرهم من سكان الريف.

2- وفي ظل تصاعد معدلات الجوع وضعف أداء لجنة الأمن الغذائي العالمي، اتفقت الدول الأعضاء في الدورة الرابعة والثلاثين للجنة الأمن الغذائي العالمي (اللجنة) التي انعقدت في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2008 على الشروع في عملية إصلاح للجنة حتى يتسنى لها الاضطلاع على أتم وجه بدورها الحيوي في مجال الأمن الغذائي والتغذية، بما في ذلك التنسيق الدولي. وتهدف الإصلاحات إلى إعادة تحديد رؤية اللجنة ودورها بغية التركيز على التحديات الرئيسية المتمثلة في القضاء على الجوع؛ وتوسيع نطاق المشاركة في اللجنة لإسراع أصوات جميع أصحاب الشأن المعنيين في النقاش بشأن السياسات في مجالي الأغذية والزراعة؛ وتكييف قواعد اللجنة وإجراءاتها بهدف أن تصبح منتدى الأمم المتحدة السياسي المركزي الذي يعنى بالأمن الغذائي والتغذية وتعزيز روابطها مع المستويات الإقليمية والقارية والمحلية؛ ودعم مناقشات لجنة الأمن الغذائي العالمي بخبرات منظمة من خلال إنشاء فريق خبراء رفيع المستوى كيما تكون قراراتها وأعمالها مبنية على أدلة متينة وأحدث المعارف. ورأى مجلس المنظمة "أن إصلاح اللجنة جوهرى لحوكمة الأمن الغذائي العالمي بغية استكشاف أوجه التآزر مع الشراكة العالمية الناشئة بشأن الزراعة، الأمن الغذائي والتغذية" (الفقرة 29 من الوثيقة CL 136/REP). وأصبح إصلاح لجنة الأمن الغذائي العالمي موضوعاً للمناقشات في عدد من المحافل بما في ذلك مجموعة الثمانية، ومجموعة العشرين، والجمعية العامة للأمم المتحدة، كما أنه مدرج في جدول أعمال مؤتمر القمة العالمي حول الأمن الغذائي لعام 2009.

مفهوم الأمن الغذائي

يتحقق الأمن الغذائي عندما تتوافر لجميع الناس، في كل الأوقات، الإمكانيات المادية، والاجتماعية، والاقتصادية للحصول على غذاء كاف مأمون ومغذ لتلبية احتياجاتهم التغذوية وأفضليتهم الغذائية للتمتع بحياة موفورة النشاط والصحة. والركائز الأربع للأمن الغذائي هي توافر الأغذية، وإمكانات الحصول عليها، واستخدامها، واستقرار الإمدادات منها. والبعد التغذوي جزء لا يتجزأ من مفهوم الأمن الغذائي ومن عمل لجنة الأمن الغذائي العالمي.

عملية الإصلاح

جاءت مقترحات الإصلاح الواردة في هذه الوثيقة ثمرة مداورات بين مكتب لجنة الأمن الغذائي العالمي ومجموعة الاتصال المفتوحة العضوية المنشأة لتوفير المشورة للمكتب بشأن مختلف جوانب إصلاح لجنة الأمن الغذائي العالمي. وتتضمن هذه العملية التشاركية مندوبين عن البلدان الأعضاء في المنظمة، وبرنامج الأغذية العالمي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، ومنظمة Bioversity International، وفرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بأزمة الأمن الغذائي العالمية، والمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، والمنظمات غير الحكومية/منظمات المجتمع المدني/القطاع الخاص.

3- سعياً إلى تحقيق هذه الغاية وضمان تنسيق أفضل، اتفق أعضاء لجنة الأمن الغذائي العالمي على ثلاثة مبادئ أساسية يسترشد بها الإصلاح، وهي الشمولية وإقامة روابط متينة مع الميدان لضمان استناد العملية إلى الواقع المعاش ومرونة التنفيذ بحيث تستطيع اللجنة الاستجابة للبيئة الخارجية المتغيرة واحتياجات الأعضاء. كما اتفق الأعضاء على أن التنفيذ الفعال للأدوار الجديدة للجنة سيتم على مراحل. وسيبدأ التنفيذ بعد اجتماع اللجنة في منتصف شهر أكتوبر/تشرين الأول 2009، بالأنشطة التي تضطلع بها اللجنة، لا سيما في مجالات التنسيق على المستوى العالمي، وتقارب السياسات، وتيسير تقديم الدعم والمشورة إلى البلدان والأقاليم. وستعمل اللجنة، بالتزامن مع تنفيذ هذه المرحلة الأولى، على تحديد تفاصيل تنفيذ أنشطة أخرى على نحو أفضل. وستضطلع اللجنة تدريجياً خلال المرحلة الثانية مثل التنسيق على المستويات القطرية والإقليمية، وتعزيز المساءلة واقتسام الممارسات الفضلى على مختلف الأصعدة، واستحداث إطار استراتيجي عالمي للأمن الغذائي والتغذية (انظر القسم خامساً للإطلاع على خطة التنفيذ المقترحة).

ثانياً- الرؤية والدور

ألف - الرؤية

4- لجنة الأمن الغذائي العالمي هي لجنة حكومية دولية في المنظمة وستبقى كذلك. وستشكل هذه اللجنة المصلحة، بوصفها عنصراً محورياً من الشراكة العالمية الناشئة بشأن الزراعة والأمن الغذائي والتغذية، المنتدى الدولي والحكومي الدولي الشمولي الأول لطائفة واسعة من أصحاب الشأن المتزيمين للعمل معاً بصورة متناسقة دعماً للعمليات التي تقودها البلدان صوب القضاء على الجوع وضمان الأمن الغذائي والتغذية للإنسانية جمعاء. وستسعى اللجنة جاهدة إلى قيام عالم متحرر من الجوع تقوم فيه البلدان بتنفيذ الخطوط التوجيهية الطوعية للإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي القطري.

باء- الدور

5- وستتمثل أدوار لجنة الأمن الغذائي العالمي في ما يلي:

- (1) *التنسيق على الصعيد العالمي*. توفير منتدى للمناقشة والتنسيق لتعزيز العمل التعاوني في ما بين الحكومات، والمنظمات الإقليمية، والمنظمات والوكالات الدولية، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، ومنظمات منتجي الأغذية، ومنظمات القطاع الخاص، والمنظمات الخيرية والجهات الأخرى صاحبة الشأن، بما يتماشى مع السياق والاحتياجات النوعية لكل بلد.
- (2) *تقارب السياسات*. تشجيع قدر أكبر من التقارب والتنسيق على صعيد السياسات، بما في ذلك من خلال استحداث استراتيجيات ومبادئ توجيهية طوعية دولية بشأن الأمن الغذائي والتغذية وإقرارها استناداً إلى

الممارسات الفضلى، والعبر المستخلصة من التجربة المحلية، والإسهامات من المستويين القطري والإقليمي، ومشورة الخبراء وآراء مختلف أصحاب الشأن.

(3) تقديم الدعم والمشورة إلى البلدان والأقاليم. بناء على طلب البلدان و/أو الأقاليم تسيير الدعم و/أو المشورة في استحداث خطط عملها الوطنية والإقليمية الهادفة إلى استئصال الجوع وتنفيذ خطط العمل هذه ورصدها وتقييمها، وتحقيق الأمن الغذائي، والتطبيق العملي "للخطوط التوجيهية الطوعية للحق في الغذاء" بالاستناد إلى مبادئ المشاركة والشفافية والمساءلة.

6- وستقوم اللجنة تدريجياً خلال المرحلة الثانية بتأدية أدوار إضافية مثل:

(1) *التنسيق على الصعيدين الوطني والإقليمي*. توفير منتدى للنهوض بتنسيق الأعمال في الميدان ومواءمتها بقدر أكبر، وتشجيع كفاءة استخدام الموارد وتحديد الفجوات فيها. ومع تقدم عملية الإصلاح، فإن لجنة الأمن الغذائي العالمي ستستفيد، حسب الاقتضاء، من الجهود التنسيقية لفرقة العمل الرفيعة المستوى التابعة للأمم المتحدة. وسيكون من بين المبادئ الهادفة لمساندة هذا الدور الاستفادة من الهياكل والصلات القائمة مع الجهات الشريكة الرئيسية على مختلف المستويات وتعزيزها. وتشمل هذه الجهات الآليات والشبكات القطرية للأمن الغذائي والتغذية، والفرق القطرية للأمم المتحدة وآليات التنسيق الأخرى مثل التحالف الدولي ضد الجوع وتحالفاته القطرية، والمجموعات المواضيعية المعنية بالأمن الغذائي، والأجهزة الحكومية الدولية الإقليمية، وعدد كبير من شبكات المجتمع المدني ورابطات القطاع الخاص العاملة على المستويين الإقليمي والوطني. وفي كل حالة، فإن من الواجب تحديد المساهمات الوظيفية التي سيقدمها هؤلاء الشركاء، وكذلك السبل التي يمكن بها للجنة الأمن الغذائي العالمي تعزيز صلاتها والنهوض بتضافرها معهم.

(2) *تنشيط المساءلة واقتسام الممارسات الفضلى على مختلف الأصعدة*. كان من بين الوظائف الرئيسية للجنة الأمن الغذائي العالمي "الرصد النشط لسير العمل في تنفيذ خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية لعام 1996". وعلى الرغم من أن البلدان تتخذ إجراءات لمعالجة أمر انعدام الأمن الغذائي، فإن البرامج المخصصة على نحو ما هي معروفة لا تساعد بالضرورة على رفع تقارير كمية عن التقدم المحرز على طريق تنفيذ أهداف خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية. ومن الواجب أن تساعد اللجنة البلدان والأقاليم، حسب الاقتضاء، بغية العناية بمسائل ما إذا كانت الأهداف تتحقق، وسبل الحد من سوء التغذية وانعدام الأمن الغذائي على نحو أسرع وأشد فعالية. وسيطلب ذلك استحداث آلية مبتكرة، بما في ذلك تحديد مؤشرات مشتركة، لرصد التقدم نحو الأهداف والتدابير المعتمدة مع مراعاة الدروس المستخلصة من اللجنة السابقة للأمن الغذائي العالمي ومحاولات الرصد الأخرى.¹ ومن الواجب أن تُراعى

¹ انظر الفقرتين 12-13 من الوثيقتين CFS 2008/3 وCL 135/10.

تعليقات كل الجهات صاحبة الشأن في لجنة الأمن الغذائي العالمي وأن تستفيد الآليات الجديدة من الهياكل القائمة.

(3) وضع إطار استراتيجي عالمي للأمن الغذائي والتغذية للنهوض بالتنسيق وتوجيه الجهود المتضافرة لطائفة واسعة من الجهات صاحبة الشأن. وسيتم هذا الإطار بالمرونة اللازمة لتعديله وفقاً لتغير الأولويات. وسيستفيد هذا الإطار من الأطر القائمة، مثل إطار العمل الشامل للأمم المتحدة، والبرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا، والمبادئ التوجيهية الطوعية بشأن أعمال الحق في الغذاء في سياق الأمن الغذائي الوطني.

ثالثاً - التشكيل وأشكال المشاركة وآليات المشاورة/التنسيق

ألف - التشكيل وأشكال المشاركة

7- لجنة الأمن الغذائي العالمي هي لجنة حكومية دولية وستبقى كذلك. وستألف من أعضاء، مشاركين ومراقبين وستسعى لتحقيق التوازن بين الشمولية والفعالية. كما أن تشكيلها سيضمن إسماع أصوات جميع أصحاب الشأن، ولا سيما منهم الأشد تأثراً بانعدام الأمن الغذائي. كما أنها ستأخذ بعين الاعتبار واقع أن اللجنة لا تشمل فقط اجتماعاً عالمياً سنوياً، بل وتشمل أيضاً سلسلة من الأنشطة فيما بين الدورات على مختلف المستويات.

باء - الأعضاء

8- ستكون عضوية اللجنة مفتوحة لجميع الدول الأعضاء في منظمة الأغذية والزراعة، أو برنامج الأغذية العالمي، أو الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، أو الدول غير الأعضاء في المنظمة المدرجة في عداد الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

9- وتُشجّع الدول الأعضاء على المشاركة في دورات اللجنة على أرفع مستوى ممكن (ومن المستحسن أن يكون ذلك على المستوى الوزاري أو على مستوى الحكومة المصغرة)، بحيث تمثل بقدر الإمكان موقفاً وزارياً حكومياً مشتركاً بين الوزارات. وفي البلدان التي توجد فيها هيئة أو آلية وطنية مشتركة بين الوزارات ومتعددة أصحاب الشأن تُعنى بالأمن الغذائي والتغذية، تُشجّع الدول الأعضاء على إشراك ممثليها في وفودها لدى اللجنة.

10- يشارك الأعضاء مشاركة كاملة في عمل اللجنة مع حق المداخلية في مناقشات الجلسات العامة والتحضيرات، والموافقة على وثائق وجدول أعمال الاجتماعات، وتقديم وعرض الوثائق والمقترحات الرسمية، والتفاعل مع المكتب أثناء الفترة ما بين الدورات. والتصويت واتخاذ القرارات هي حقوق خالصة قاصرة على الأعضاء، بما في ذلك حق صياغة التقرير النهائي للجلسات العامة للجنة الأمن الغذائي العالمي.

جيم - المشاركون

11- ستكون اللجنة مفتوحة أمام المشاركين من الفئات التالية من المنظمات والكيانات:

- (1) ممثلون من وكالات وأجهزة الأمم المتحدة التي أوكلت إليها ولايات محددة في مجال الأمن الغذائي والتغذية مثل منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية وبرنامج الأغذية العالمي وفريق المهام الرفيع المستوى (كآلية تنسيق للأمانة العامة للأمم المتحدة) وممثلو هيئات أخرى ذات صلة من منظومة الأمم المتحدة يرتبط عملهم الشامل بتحقيق الأمن الغذائي والتغذية والحق في الغذاء، مثل: المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء؛ ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان؛ ومنظمة الصحة العالمية؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ واللجنة الدائمة المعنية بالتغذية.
- (2) منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية وشبكتها التي تُعنى بصفة خاصة بمسائل الأمن الغذائي والتغذية، مع إيلاء اهتمام خاص للمنظمات التي تمثل المزارعين الأسريين أصحاب الحيازات الصغيرة، وصائدي السمك الحرفيين، ومربي الماشية/الرعاة، والمعوزين، والفقراء في المدن، والعمال في قطاعي الزراعة والأغذية، والنساء والشباب، والمستهلكين، والشعوب الأصلية، والمنظمات الدولية غير الحكومية النشطة والتي تتركز اختصاصاتها وأنشطتها في مجالات تهتم اللجنة. وتهدف هذه المجموعة إلى تحقيق التوازن الجنساني والجغرافي في تمثيل الجهات المذكورة.
- (3) نظم البحوث الزراعية الدولية وذلك مثلاً من خلال ممثلين للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وغيرها؛
- (4) المؤسسات المالية الدولية والإقليمية، ومنها البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمصارف الإنمائية الإقليمية، ومنظمة التجارة العالمية.
- (5) ممثلو رابطات القطاع الخاص² والمؤسسات الخيرية الخاصة النشطة في مجالات تهتم اللجنة.

12- يشارك المشاركون في عمل اللجنة مع حق المداخلة في مناقشات الجلسات العامة والتحضيرات ويسهمون في إعداد الوثائق وجداول الأعمال للاجتماعات، ويقدمون ويعرضون الوثائق والمقترحات الرسمية. ويلتزمون بالإسهام بصورة منتظمة في أنشطة اللجنة فيما بين الدورات على جميع المستويات، والتفاعل مع المكتب أثناء الفترة فيما بين الدورات من خلال الجماعة الاستشارية التي أنشأها المكتب.

² تمثل رابطات القطاع الخاص مواقف ومصالح المؤسسات وشركات الأعمال المنتمجة إلى قطاع معين من الأنشطة أو إلى منطقة جغرافية محددة.

دال- المراقبون

13- للجنة أو مكتبها أن يدعوان منظمات مهتمة أخرى ذات صلة بعملها إلى الحضور بصفة مراقب في كامل جلساتها أو بشأن بحث بنود محددة من جدول الأعمال. ويجوز لهذه المنظمات أو الأجهزة أن تتقدم بطلب إلى اللجنة لاكتساب صفة المراقب لتشارك بصورة منتظمة دورية أو بشكل استثنائي للنظر في مسائل محددة رهنا بقرار من اللجنة أو مكتبها. ويمكن أن تشمل هذه المنظمات:

- (1) الرباطات الإقليمية للبلدان والمؤسسات الإنمائية الحكومية الدولية الإقليمية؛
- (2) منظمات المجتمع المدني/المنظمات غير الحكومية المحلية والقطرية والإقليمية والعالمية، بخلاف تلك الحاضرة بصفة مشارك، والنشطة في مجالات ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية والحق في الغذاء، لا سيما المنظمات المرتبطة بشبكة إقليمية أو عالمية؛
- (3) شبكات أو منظمات ترابطية أخرى، بما فيها السلطات المحلية والمؤسسات ومعاهد البحوث أو المعاهد التقنية.

14- يجوز للرئيس أن يدعو المراقبين في دورات اللجنة إلى المداخلة أثناء المناقشات.

15- سيجري استطلاع آليات لتعزيز فعالية مناقشات الجلسات العامة للجنة الأمن الغذائي العالمي، مثل عقد مشاورات تمهيدية للمجموعات الإقليمية وفئات المشاركين (المجتمع المدني، والقطاع الخاص، وما إلى ذلك) لتحديد المواقف وتسمية الناطقين باسمها. ومن الواجب تنظيم الجلسات العامة للجنة على نحو يبسر إدارتها ويسفر عن نتائج ملموسة. وليس هناك من قيد على مشاركة الأعضاء. وسيحدد المكتب توزيع المقاعد على المشاركين والمراقبين بالتشاور مع آليات تنسيق منظمات المجتمع المدني/المنظمات غير الحكومية. وستكون الحصة المخصصة لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية بشكل يكفل مشاركتها الجلية والفعالة، والتوزيع الجغرافي العادل، مع اهتمام خاص بالمنظمات المفصلة في الفقرة 11(2).

هاء - آليات المشاورة/التنسيق وأنشطتها

16- سوف تدعى منظمات المجتمع المدني/المنظمات غير الحكومية وشبكاتهما على أن تتولى بصورة مستقلة إقامة آلية عالمية تُعنى بالأمن الغذائي والتغذية ستعمل كهيئة ميسرة ل مشاورات منظمات المجتمع المدني/المنظمات غير الحكومية ومشاركتها في لجنة الأمن الغذائي العالمي. كما ستقدم هذه الآليات خدماتها للإجراءات العالمية والإقليمية والقطرية في فترة ما بين الدورات، والتي ستسند في نطاقها الأولوية من حيث التمثيل لمنظمات تلك الفئات من السكان الأشد تضرراً من انعدام الأمن الغذائي. وترفع منظمات المجتمع المدني/المنظمات غير الحكومية إلى مكتب اللجنة مقترحاً فيما يتصل بالطريقة التي ستنتهجها في تنظيم مشاركتها في اللجنة بما يضمن مشاركة واسعة ومتوازنة بحسب الأقاليم ونوع

المنظمات مع مراعاة المبادئ التي أقرتها اللجنة في دورتها الرابعة والثلاثين في أكتوبر/تشرين الأول 2008 (والوثيقة CFS: 2008/5، والفقرة 15 من الوثيقة CL 135/10). وستشمل أنشطة الآلية ما يلي:

- (1) تبادل واسع ومنتظم للمعلومات والتحليلات والتجارب؛
- (2) بلورة مواقف مشتركة عند الاقتضاء؛
- (3) الاتصال باللجنة، وعند الاقتضاء، بمكتبها بواسطة ممثلين معينين من خلال عملية اختيار ذاتية داخلية ضمن كل فئة من فئات المجتمع المدني؛
- (4) عقد منتدى للمجتمع المدني كحدث تحضيرى قبل دورات اللجنة إذا ما قررت ذلك آلية المجتمع المدني.

17- وتشجع رابطات القطاع الخاص، والمؤسسات الخيرية الخاصة، وأصحاب الشأن الآخرين في اللجنة النشطين في مجالات ذات صلة بالأمن الغذائي والتغذية والحق في الغذاء على العمل بطريقة مستقلة، والعمل على استمرارية آلية تنسيق دائمة للمشاركة في اللجنة وفي الأعمال المنبثقة عن تلك المشاركة على الصعد العالمية والإقليمية والقطرية. وهذه الجهات مدعوة إلى تقديم مقترح بهذا الشأن إلى مكتب لجنة الأمن الغذائي العالمي.

رابعاً- الآليات والإجراءات

ألف- العملية والهيكل الشاملان

18- أخذاً بعين الاعتبار أن اللجنة ستشمل جلسة عامة وكذلك أنشطة فيما بين الدورات على مختلف المستويات، يتعين أن تكون عملية تحديد الاستراتيجيات والإجراءات التي يعتمد عليها الأعضاء، شفافة وأن تراعي آراء جميع المشاركين وأصحاب الشأن إلى أقصى حد ممكن بغية تعزيز المرجعية والمشاركة الكاملة أثناء تنفيذ هذه الاستراتيجيات والإجراءات.

19- ستشمل اللجنة:

- (1) الجلسة العامة للجنة
- (2) مكتب اللجنة وجماعته الاستشارية
- (3) فريق الخبراء الرفيع المستوى - جهاز استشاري علمي متعدد التخصصات تابع للجنة
- (4) أمانة تقدم خدماتها للجنة (الجلسات العامة، والمكتب وجماعته الاستشارية، وفريق الخبراء الرفيع المستوى)

باء- الجلسة العامة

20- الجلسة العامة هي الهيئة المركزية لاتخاذ القرارات والنقاش والتنسيق واستخلاص العبر والتوصل إلى تقارب في ما بين جميع أصحاب الشأن على الصعيد العالمي بشأن قضايا تتعلق بالأمن الغذائي والتغذية وتنفيذ المبادئ التوجيهية الطوعية بشأن أعمال الحق في الغذاء في سياق الأمن الغذائي الوطني. وينبغي أن ينصب تركيزها على مسائل محددة ومهمة ذات صلة بالأمن الغذائي والتغذية من أجل تقديم التوجيه وتوصيات قابلة للتنفيذ لمساعدة جميع أصحاب الشأن على استئصال الفقر.

21- وتُعقد جلسات عامة منتظمة سنويا. ويجوز للأعضاء طلب عقد دورات استثنائية يقرها المكتب بعد التشاور مع أعضاء لجنة الأمن الغذائي العالمي. وترفع نتائج الجلسة العامة للجنة إلى مؤتمر المنظمة وإلى [الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال] المجلس الاقتصادي والاجتماعي. ويتعين على رئيس اللجنة أن يتشاور مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأن يتخذ جميع الإجراءات اللازمة من أجل وضع الأشكال اللازمة للإبلاغ الهادف وتطبيقها. ويشجع المشاركون في اللجنة، بما فيهم الأمم المتحدة والوكالات الحكومية الدولية الأخرى، والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني على أن يتدارسوا في الأجهزة الرئاسية لكل منهم نتائج اللجنة التي تهم أنشطتهم.

22- ويتم إبلاغ أية توصيات محددة تعتمدها الجلسة العامة للجنة الأمن الغذائي العالمي وتؤثر في برنامج كيانات الأمم المتحدة المعنية أو شؤونها المالية وجوانبها القانونية أو الدستورية، إلى الأجهزة المناسبة لهذه الكيانات للنظر فيها.

جيم - الروابط بين الجلسة العامة للجنة والمستويين الإقليمي والقطري

23- من الجوهر أن يستند عمل اللجنة إلى الواقع الفعلي. وسيكون من الضروري للجنة، من خلال مكتبها وجماعته الاستشارية، أن تقيم روابط وتحافظ عليها مع جهات فاعلة مختلفة على الصعد الإقليمية وشبه الإقليمية والمحلية من أجل ضمان استمرار تبادل المعلومات في ما بين أصحاب الشأن. وسيضمن ذلك أن تكون الدورات السنوية للجلسة العامة على وعي بآخر التطورات الفعلية الجارية خلال الفترة ما بين الدورات، وأن تعمم، في المقابل، نتائج مداوات الجلسة العامة على أوسع نطاق على المستويات الإقليمية وشبه الإقليمية والقطرية، وعلى المستوى العالمي. كما ينبغي تعزيز الروابط القائمة، مثلا من خلال المؤتمرات الإقليمية التي تعقدها المنظمة، وهيئات إقليمية وشبه إقليمية أخرى تعنى بالمسائل ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية.

24- وتشجع الدول الأعضاء في اللجنة، بحسب تقديرهم الخاص، على تشكيل أو تعزيز آليات وطنية متعددة التخصصات (مثل شبكات الأمن الغذائي والتحالفات القطرية واللجان الوطنية للجنة الأمن الغذائي) بإشراك جميع أصحاب الشأن الرئيسيين الذين يتفانون في النهوض بالأمن الغذائي على الصعيدين القطري والإقليمي. ومن شأن هذه الآليات أن تيسر، من خلال التعبئة والتنسيق المتجددين لأصحاب الشأن الرئيسيين، تحديد وتنفيذ سياسات وبرامج للأمن الغذائي والتغذية على نحو فعال بقدر أكبر.

25- ويتعين استخدام الهياكل القائمة من أجل ضمان تكامل البرامج على نحو أفضل في ما بينها ومواءمتها مع الأولويات المحلية والقطرية الجارية في مجال الأمن الغذائي والتغذية. وسيكون الحضور الميداني لأصحاب الشأن المشاركين في اللجنة مفيداً لهذه الغاية. ويشمل الشركاء الرئيسيون الفرق القطرية للأمم المتحدة، وفرقة العمل الرفيعة المستوى التابعة للأمم المتحدة، والتحالف الدولي ضد الجوع والتحالفات الوطنية المنبثقة عنه، والمجموعات المواضيعية القطرية والإقليمية المعنية بالأمن الغذائي، وعدد كبير من شبكات المجتمع المدني ورابطات القطاع الخاص التي تعمل على المستويين الإقليمي والقطري.

26- ويمكن لهذه الآليات أن تساهم في إعداد خطط قطرية لمكافحة الجوع والمساعدة على رصد وتقييم الإجراءات المتفق عليها والنتائج الهادفة إلى مكافحة الجوع وانعدام الأمن الغذائي. كما يمكن أن تشكل عاملاً أساسياً أيضاً لإطلاع الهيئات الإقليمية والجلسة العامة للجنة الأمن الغذائي العالمي بما تحقق من نجاح بالإضافة إلى التحديات والاحتياجات الماثلة بغية التماس التوجيه والمساعدة في هذا الشأن.

27- ومن الأرجح أن تكون إقامة الروابط على الصعيد القطري عملية حافلة بالتحديات في البلدان ذات القدرات الضئيلة أو في تلك التي تفتقر إلى منظمة مركزية تُعنى بالأمن الغذائي والتغذية بمشاركة القطاعات المتعددة. ومع ذلك، ينبغي أن تكفل الجلسة العامة للجنة لكفالة حدوث مشاور على المستوى القطري وتلقي إسهام على هذا الصعيد. ويتعين إيجاد السبل المناسبة لإقامة مثل هذه الروابط.

28- وتشجع مؤتمرات المنظمة الإقليمية والاجتماعات الإقليمية لبرنامج الأغذية العالمي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والمنظمات المعنية الأخرى، على تكريس جزء من جداول أعمالها لتعميم استنتاجات اللجنة وتوصياتها وأن تقدم إسهامات للجنة. وعلى مثل هذه الأجهزة الإقليمية، مع مكتب لجنة الأمن الغذائي العالمي وجماعته الاستشارية، أن تفتح أبوابها لمشاركة الممثلين الإقليميين للمشاركين والمراقبين في اللجنة، بما في ذلك المشاركة النشطة من جانب المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية، ومنظمات المجتمع المدني وشبكات المعنية، والمؤسسات الإنمائية الإقليمية. كما ينبغي أن تظل الإمكانات مفتوحة لإرساء وصون روابط بين اللجنة، من خلال مكتبها، والمنظمات الإقليمية الأخرى، مثل البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا في نطاق نيباد، السوق المشتركة الجنوبية، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، ورابطة الدول المستقلة، وغيرها، بما فيها شبكات المجتمع المدني الإقليمية.

دال- المكتب

29- يمثل مكتب اللجنة الأمن الغذائي العالمي العضوية الأوسع للجنة فيما بين الجلسات العامة. فهو يكفل التنسيق بين جميع الجهات الفاعلة وعلى كل المستويات ويخطو بالمهام إلى الأمام تمهيدا لعقد الجلسات العامة للجنة.

30- وسيؤدي المكتب المهام التي توكلها إليه الجلسة العامة، بما في ذلك إعداد الوثائق والمقترحات، مثل وضع جداول الأعمال؛ وإرسال طلبات، والحصول على إسهامات من فريق الخبراء الرفيع المستوى. وسييسر المكتب التنسيق بين مختلف المستويات والجهات الفاعلة المعنية بتنفيذ المهام ما بين الدورات الموكله إليه. كما يتعين على المكتب أن يعالج مسائل تتعلق بتنفيذ الإصلاح المقترح في هذه الوثيقة.

31- ويتألف المكتب من الرئيس واثنين عشر عضواً، ينتمي كل اثنين منهم إلى أحد الأقاليم الجغرافية التالية: أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والشرق الأدنى وواحد إلى إقليمي أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادي معاً.³ ويُنتخب رئيس اللجنة، على أساس التناوب بين الأقاليم، وأعضاء المكتب الآخرون في الجلسة العامة للجنة لولاية مدتها سنتان.

32- ينشئ المكتب، حال انتخابه، جماعة استشارية تتألف من ممثلين عن المنظمة، وبرنامج الأغذية العالمي، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والمشاركين الآخرين من غير الأعضاء في اللجنة (انظر الفقرة 11). وتكون مدة ولاية هذه الجماعة مطابقة لمدة ولاية المكتب. وسيدعو المكتب الفئات المختلفة للمشاركين في اللجنة لتسمية ممثلهم في هذه الجماعة، التي لن يزيد عدد أعضائها في العادة على عدد أعضاء مكتب اللجنة. وتتمثل وظيفة الجماعة الاستشارية في توفير المساهمات للمكتب فيما يتصل بطائفة المهام التي طلبت إليه الجلسة العامة للجنة القيام بها. وستكون سلطة اتخاذ القرارات في يد الدول الأعضاء. ومن المفترض أن يكون أعضاء الجماعة الاستشارية قادرين على المساهمة بعمل موضوعي وتوفير المشورة إلى مكتب اللجنة.

هاء- أمانة لجنة الأمن الغذائي العالمي

33- يجب أن تكون هناك أمانة صغيرة دائمة للجنة الأمن الغذائي العالمي تتخذ من روما مقراً لها. وستتمثل المهام الموكله إليها في مساعدة الجلسة العامة والمكتب والجماعة الاستشارية وفريق الخبراء الرفيع المستوى.

34- وبالنسبة لفترة السنتين 2010-2011، سيقترن الأمانة أمين من منظمة الأغذية والزراعة وستضم موظفين من الوكالات الأخرى التي تتخذ من روما مقراً لها (برنامج الأغذية العالمي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية). ومن الواجب أن تقرر الجلسة العامة للجنة عام 2011 أية ترتيبات أخرى تتعلق بمنصب الأمين، بما في ذلك التناوب المحتمل بين الوكالات الثلاث التي تتخذ من روما مقراً لها وضم كيانات الأمم المتحدة الأخرى المعنية مباشرة بالأمن الغذائي والتغذية إلى الأمانة.

³ النموذج الذي أوصت به خطة العمل الفورية للجنة المالية والبرنامج في المنظمة الذي سيعتمد في الدورة المقبلة للمؤتمر. وسيعين رئيس اللجنة وأعضاؤها بصفتهم الشخصية.

35- وستستمر الأمانة الحالية للجنة في الاضطلاع بوظائفها إلى حين اعتماد وتنفيذ القرارات النهائية للجنة وفقاً للفقرة 34.

خامساً- إسهام الخبراء في تنشيط لجنة الأمن الغذائي العالمي

ألف- فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية

36- تماشياً مع الجهود المبذولة لتنشيط لجنة الأمن الغذائي العالمي، نادى الأعضاء إلى إدراج منتظم للخبرة الفنية البنيوية ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية لكي تستنير بها دورات اللجنة على نحو أفضل. ومن شأن هذه الجهود أن تساعد على إرساء أوجه تآزر بين المعارف الأكاديمية/العلمية الرفيعة، والخبرة الميدانية، والمعارف من الجهات الفاعلة الاجتماعية، والتطبيق العملي في سياقات مختلفة. ونظراً إلى التعقيد المتعدد التخصصات لمسألة الأمن الغذائي، تهدف الجهود المبذولة إلى تحسين الاتصالات وتقاسم المعلومات بين مختلف أصحاب الشأن فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتغذية. وستتركز هذه الجهود على التوصل إلى فهم أفضل لحالات انعدام الأمن الغذائي القائمة وستسعى أيضاً إلى استشراف آفاق القضايا المستجدة. وستهدف العملية المتخصصة للخبراء، خلال الجلسة العامة والمكتب، إلى دعم الدول الأعضاء في اللجنة والجهات الأخرى صاحبة الشأن في تصميم استراتيجياتها وبرامجها الخاصة للتصدي لانعدام الأمن الغذائي. وسيستخدم المشاركون في العملية المتخصصة هذه البحوث/التحليلات المتاحة ويعدون ملخصات عنها ويكسبوا قيمة مضافة إلى العمل الذي يقوم به بالفعل العديد من الوكالات والمنظمات والمؤسسات الأكاديمية، ضمن جملة هيئات أخرى.

باء- الوظائف الرئيسية لفريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية

37- سيتولى فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية، وفقاً لتوجيه الجلسة العامة للجنة الأمن الغذائي العالمي ومكتبها، ما يلي:

- (1) تقييم وتحليل الحالة الراهنة للأمن الغذائي والتغذية وأسبابه الكامنة.
- (2) تقديم تحليل يستند إلى العلم والمعرفة والمشورة بشأن مسائل محددة ذات صلة بالسياسات، اعتماداً على ما هو موجود من بحوث وبيانات ودراسات تقنية من نوعية عالية.
- (3) تحديد القضايا المستجدة، ومساعدة الأعضاء على ترتيب الأولويات بالنسبة إلى الإجراءات في المستقبل والاهتمام بمجالات التركيز الرئيسية.

جيم- هيكل لفريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية وطريقة عمله

38- سيكون فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية مؤلفاً من مكونين رئيسيين هما:

(1) لجنة تسيير مؤلفة من 10 خبراء على الأقل من الخبراء المشهورين دولياً ولا تتجاوز 15 خبيراً منهم في شتى المجالات ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية.

(2) فرق مشروعات مخصصة تؤلف شبكة فرعية أوسع من الخبراء في مجالي الأمن الغذائي والتغذية يعملون على أساس مشروعات محددة، تختارها وتديرها لجنة التسيير لتحليل قضايا محددة وإعداد تقارير بشأنها.

39- وستولى فريق الخبراء، بقيادة رئيس ونائب رئيس ينتخبان من بين أعضاء لجنة التسيير، القيام بما يلي:

(1) ضمان تقديم أحدث الدراسات/التحليلات بشأن مجموعة متنوعة من قضايا الأمن الغذائي لتنظر فيها دورات لجنة الأمن الغذائي العالمي؛

(2) تشكيل "فرق للمشروعات" لإعداد الدراسات/التحليلات لدورات لجنة الأمن الغذائي العالمي؛

(3) تحديد منهجيات العمل واختصاصات فرق المشروعات وإدارة عملها؛

(4) الاجتماع مرتين في السنة عادة في روما، ولربما أكثر في الظروف الاستثنائية، من أجل استعراض منهجيات العمل وإعداد خطط العمل/المنتجات.

40- وستكون "فرق المشروعات" المؤلفة من الخبراء والمقيدة بمدة زمنية محددة بقيادة قائد للفريق، مسؤولة عن إعداد الدراسات/التحليلات تحت توجيه وإشراف لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء.

دال- مخرجات فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية

41- ستقدم لجنة التسيير، بناء على طلب الجلسة العامة للجنة أو مكتبها، تقارير/تحليلات مكتوبة مخصصة للجلسة العامة أو لأغراض في الفترة ما بين الدورات، على أن تكون هذه التقارير صحيحة علمياً، وواضحة، ومحكمة.

42- بعد إدراج المشروع كبنء في جدول أعمال المكتب ووفقاً لطبيعة هذا المشروع والغرض منه، فإن بمقدور رئيس لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء تقديم تقرير بشأنه يضم الاستنتاجات والتوصيات إلى الجلسة العامة للجنة، ويمكن أن يتم ذلك بالتعاون مع رئيس فريق المشروع المحدد.

هاء- تشكيل/اختيار فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية

43- سيسعى مكتب لجنة الأمن الغذائي العالمي، بالتعاون الوثيق مع إدارة منظمة الأغذية والزراعة تأسيساً على النصوص القانونية المعمول بها في المنظمة، إلى الحصول على ترشيحات للجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء.

- (1) يجب أن تعكس لجنة التسيير مجموعة متنوعة من التخصصات التقنية، والخبرات الإقليمية، والتمثيل الإقليمي. وسيكون للمرشحين المثاليين خبرة وثيقة الصلة في العمل في عمليات الخبراء المتعددة التخصصات.
- (2) سيشترك أعضاء لجنة التسيير بصفتهم الشخصية وليس كممثلين لحكوماتهم أو للمؤسسات أو المنظمات التابعين لها.
- (3) سيشغل أعضاء لجنة التسيير مناصبهم لمدة سنتين قابلة للتجديد لمرة واحدة.

44- سيشكل المكتب لجنة اختيار تقنية مخصصة مؤلفة من ممثلين من الوكالات المعنية بالأغذية والزراعة التي تتخذ من روما مقراً لها (منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية / التنوع البيولوجي، وممثل عن منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية) لاختيار أعضاء لجنة التسيير. وترفع لجنة الاختيار التقنية المخصصة توصياتها إلى مكتب لجنة الأمن الغذائي العالمي للموافقة عليها.

45- في أوائل عام 2010 سيتم اختيار أول 10 أعضاء في لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء. ثم تقوم هذه اللجنة بتعيين رئيسها ونائب الرئيس لتبدأ العمل استعداداً لدورة لجنة الأمن الغذائي العالمي في أكتوبر/تشرين الأول 2010، بالاستناد إلى تعليمات صريحة من مكتب لجنة الأمن الغذائي العالمي. ويمكن اختيار عدد إضافي من الأعضاء بعد فترة وجيزة من الجلسة العامة لشهر أكتوبر/تشرين الأول 2010.

46- وستتولى لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء اختيار أعضاء فرق المشروعات المخصصة التابعة للفريق المذكور وذلك أساساً من صفوف الخبراء المدرجين في قاعدة البيانات التي يمكن للجهات صاحبة الشأن في لجنة الأمن الغذائي العالمي أن ترشح أسماء لإدراجها فيها في أي وقت.

واو- خدمات الأمانة

47- ستعمل أمانة لجنة الأمن الغذائي العالمي المشتركة على مساعدة لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء ورئيسها في عملهما. وسوف تشمل وظائفها، على سبيل الذكر لا الحصر، العناصر التالية:

- (1) صون قائمة بالخبراء.
- (2) تنظيم اجتماعات لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء ومساعدة فرق المشروعات عند الاقتضاء.
- (3) صون نظام للاتصالات، بما في ذلك نشر التقارير/ التحليلات ذات الصلة.
- (4) المساعدة في إعداد ميزانية العمل والوثائق المساندة الأخرى.

زاي - التماس تقديم الترشيحات لعضوية لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء

48- فوراً عقب اعتماد هذا الاتفاق في الجلسة العامة للجنة الأمن الغذائي العالمي في شهر أكتوبر/تشرين الأول 2009، سوف تُوجّه رسالة تحمل توقيعاً مشتركاً من رئيس لجنة الأمن الغذائي العالمي والمدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة إلى أعضاء اللجنة وغيرهم من الأطراف تلتزم بتقديم ترشيحات لعضوية لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء. وستتضمن الرسالة شرحاً لهيكل العملية الجديدة وترفق بها الصلاحيات المتفق عليها.

سادسا - ترتيبات التنفيذ

ألف - المسائل القانونية

49- سيتولى المستشار القانوني في المنظمة معالجة مدى ما تستلزمه مقترحات إصلاح لجنة الأمن الغذائي من إدخال تغييرات على القواعد واللوائح العامة لجوانب حوكمة المنظمة مثل عضوية لجنة الأمن الغذائي العالمي، وتشكيل المكتب، والأمانة، وترتيبات الإبلاغ، والتي ستتطلب تعديلات في الأبعاد القانونية للجنة، وذلك حال أن يتم تحديد طابع هذه التغييرات المقترحة على وجه الدقة.

باء - التكاليف والتمويل

50- ستحدد تكاليف إصلاح لجنة الأمن الغذائي العالمي تبعا لطبيعة ونطاق الوظائف والأنشطة التي توكل إليها، وخاصة إلى مكتبها وأمانتها. وتشمل تبعات التمويل اعتبارات من بينها ما إذا كانت تكاليف اللجنة الجديدة ستقتاسمها الوكالات الرئيسية المعنية، وإلى أي مدى (وفقا للفقرات 32-34). وقد أعد المكتب ميزانية أولية وأشكال التمويل لفترة السنتين المقبلة، بما في ذلك استخدام المساهمات الطوعية وحسابات الأمانة لتمويل فريق الخبراء الرفيع المستوى، وسترفع إلى الجلسة العامة في أكتوبر/تشرين الأول لينظر فيها الأعضاء بغرض اكتساب موافقة مؤتمر المنظمة عليها. كما استدعو الحاجة إلى العناية بمسألة استراتيجيات تعبئة الموارد اللازمة لتغطية تكاليف مشاركة المنظمات غير الحكومية/منظمات المجتمع المدني من البلدان النامية، على نحو ما أقرت لجنة الأمن الغذائي العالمي في دورتها الرابعة والثلاثين.⁴

جيم - خطة التنفيذ

51- أخذاً بعين الاعتبار مدى تعقيد المهام المرتقبة، وسعياً إلى تعزيز فعالية لجنة الأمن الغذائي العالمي، ينبغي أن تركز اللجنة على مخرجات ونتائج ملموسة، وعلى خريطة طريق لتحقيق الرؤية المتجددة على نحو مطرد. ولا بد للجنة بعد تنشيطها من أن تعرف، في دوراتها القادمة، نتائج أكثر تحديداً. ومن المقترح أن تتفق اللجنة، في دورتها القادمة،

⁴ انظر الفقرة 15 من الوثيقتين CFS:2008/5 وCL 135/10.

على خطة مرحلية تركز إلى النتائج لتنفيذ الإصلاح حسبما عرض في هذه الوثيقة. وبأخذ ذلك في الحسبان، من المقترح أن تدعى اللجنة في دورتها الخامسة والثلاثين، إلى القيام بما يلي:

المهام	الموعد النهائي المقترح
1- الموافقة على وثيقة إصلاح لجنة الأمن الغذائي العالمي	أكتوبر/تشرين الأول 2009
2- انتخاب مكتب لجنة الأمن الغذائي العالمي (الفقرات 29-32)	أكتوبر/تشرين الأول 2009
3- تقديم المكتب لمشروع ميزانية واستراتيجية تمويل للجنة الأمن الغذائي العالمي بعد إصلاحها، بما في ذلك فريق الخبراء الرفيع المستوى (الفقرة 50)	أكتوبر/تشرين الأول 2009
4- التماس الترشيحات للجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء (الفقرة 48)	أكتوبر/تشرين الأول 2009
5- مكتب الشؤون القانونية يستكمل التغييرات المتعلقة باللائحة العامة للمنظمة واللائحة الداخلية للجنة الأمن الغذائي العالمي (الفقرة 49)	نوفمبر/تشرين الثاني 2009
6- المكتب يعين لجنة اختيار تقنية مخصصة لأعضاء لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء (الفقرة 46)	نوفمبر/تشرين الثاني 2009
7- المكتب ينشئ جماعة استشارية (الفقرة 32)	يناير/كانون الثاني 2010
8- اتخاذ الترتيبات لتكوين أمانة جديدة (الفقرات 33-35)	يناير/كانون الثاني 2010
9- تعيين أعضاء لجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء (الفقرة 44)	يناير/كانون الثاني 2010
10- الاجتماع المشترك الأول للجنة التسيير التابعة لفريق الخبراء ومكتب لجنة الأمن الغذائي العالمي وأمانتها لمناقشة المجالات التي تتطلب مشورة الفريق المذكور والموافقة على جدول زمني للتسليم (الفقرة 45)	فبراير/شباط 2010
11- المكتب يضع برنامجاً للعمل من خلال عملية تشاورية	أبريل/نيسان 2010
12- المكتب يتقدم بمقترح لبرنامج للعمل، بما في ذلك تنفيذ (بعض جوانب) المرحلة الثانية، إلى الدورة السادسة والثلاثين للجنة	أكتوبر/تشرين الأول 2010.

52- وقد ترغب اللجنة في إقرار هذه الوثيقة وتكليف المكتب بالشروع في التنفيذ وفقاً لما حُدد أعلاه.